إستمرارية التجنيد الإجباري للجزائريين 1916- 1918
- عمالة وهران نموذجا -

د. مبخوث بودواية و أ. تابتي حياة
– قسم التاريخ - جامعة تلمسان -

مقدمة:

فرض التجنيد العسكري الإجباري على الجزائريين منذ القرن 19م و إلى غاية القرن 20م. و هكذا لم تمنع هجرة تلمسان و لا التغييرات التي طرأت على الحكومة الفرنسية من أن يصدر قرار التجنيد الإجباري للجزائريين في فبراير 1912 .

عرفت عمالة وهران تواصل في عملية التجنيد طيلة فترة الحرب سواء بالنسبة للجنود أو العمال، بحيث إستغلت السلطة الفرنسية كل منهما لخدمة مصالحها غير مهتمة بمصير ذويهم من بعدهم، غير أنه وبعد إعتراضات الأهالي على الوضع إضطرت لفرض مجموعة من الإصلاحات هدفها تهدئة الوضع وإسكات المعارضين من المجتمع الجزائري الذي عبر عن رأيه بشتى الطرق آملا في تحقيق مطالبه.وسنبين في هذه الدراسة معاناة الجزائريين من تواصل عملية التجنيد الإجباري ، و ما هي الإجراءات التي إتخذتها فرنسا في تلك الفترة لتسهيل مهمة التجنيد .

1. تجنيد الجنود الجزائريين:

شهدت الفترة الممتدة ما بين 1912 و1914م مجموعة من القرارات تتعلق كلها بطرق تجنيد الأهالي. ففي 31 جانفي 1912 صدر المرسوم الأول و الذي ينص على إستخدام أسلوب التجنيد بالتطوع إستخداما مكثفا ، و قد جاء هذا المرسوم لتشجيع الشباب الجزائري على العمل في الجيش الفرنسي لمدة 3 سنوات يمكن تجديدها بشكل دائم . ولقاء ذلك يتقاضى الجندي الجزائري مكافأة مالية قدرها 250 فرنك قابلة للزيادة .

صدر المرسوم الثاني في 3 فبراير 1912 و يقضي بضرورة تجنيد الشباب الجزائري في الجيش الفرنسي ، و قد أوكلت إلى وزير الحربية مهمة تحديد عدد المجندين و تقسيمهم إلى حصص و أقسام متساوية مع تحديد مدة الخدمة بثلاث سنوات مقابل مكافأة قدرها 250 فرنك ، و يسمح بتطبيق قانون الإعفاء الذي يحدد بالقرعة **(1)**.

تواصلت عملية التجنيد الإجباري للجزائريين في فترة الحرب 1914-1918 و إزدادت في سنة 1916، حيث شجعت الحكومة الفرنسية على ذلك، نظرا لمتطلبات الحرب الدائمة، وظهر ذلك منذ نهاية سنة 1915 وبداية 1916، إذ طالبت وزارة الحربية بزيادة نسبة الجزائريين في دفعة 1916، وإشترطت لذلك ضرورة المراقبة الصحية لهؤلاء المجندين قبل إرسالهم للجبهة**(2)** . وقد إستعملت لهذا الغرض ضباط وموظفين إداريين من أجل تنظيم العملية**(3)**، وإعتمدت في ذلك على القرار الذي سبق له أن صدر في 31 ديسمبر 1914، والذي يعفي الجزائريين الذين لهم إبن خدم في الجيش الفرنسي من المعاقبة لدى السلطات التأديبية، بينما في حالة عدم الإمتثال لأوامرهم، فإن بنود قانون الأهالي تطبق على كل جزائري لا يظهر ولاءه لفرنسا، وآنذاك يتم معاقبتهم بواسطة المحاكم الخاصة**(4)**.

لقد تم تجنيد العديد من الجزائريين والأوربيين في هذه الحرب، وخصصت لهم السلطة الفرنسية زيا خاصا يختلف من فئة لأخرى حسب إنتمائهم وحسب المكانة الحربية وخبراتهم في هذا الميدان(**5**).كما أن عمالة وهران شهدت تأخير في التجنيد في دفعات 1916 و1917، لاسيما في دائرة وهران، فترتب على الشخص المعفي من التجنيد لظروف خاصة، أن يدفع شهادة الإعفاء إلى مكتب التجنيد في وهران(**6**).

إبتداءا من 1916 بدأت الحكومة الفرنسية تغير من سياستها بعد أن صارت تعاني من أزمة في اليد العاملة والجنود الذين يدافعون عن عملها وبقائها كدولة ذات سيادة. لذلك نجد أنها إتبعت طريقة جديدة، وهي التكثيف من المجندين، إذ زادت نسبة المستدعين للتجنيد بـ 2500 رجل مقارنة بسنة1915(**7**)، إضافة لذلك فقد أصدرت السلطة الفرنسية قرارا في 9 فيفري 1916 ينص على المراقبة المكثفة للجزائريين في البلديات الكاملة الصلاحية لعمالة وهران وذلك من خلال أجهزة الشرطة القوية والمتعددة(**8**).

مع مجريات الحرب، وما تتطلبه من تدعيم تواصلت مسألة البديل، إذ إستخدمت السلطة الفرنسية العنف عند تعويض أحد أفراد العائلة الجزائرية(**9**)، وذلك بسبب تزايد نسبة الوفيات في الحرب بالنسبة الجزائريين في سنة 1916، حيث توفي 7.822 وجرح حوالي 30.354 وسجن 2.611 ، هذا عدا عن المفقودين(**10**)، وفي تلك الفترة أصدرت السلطة الفرنسية قانونا في 17 أفريل 1916 يتضمن وضع فرق إحتياطية إضافية من أجل أن تكون مستعدة في وقت اللزوم لتعويض النقص الموجود في الجيش الفرنسي(**11**).

ساهمت السلطة الفرنسية في تكوين قوة إحتياطية للضرورة، وذلك ضمن المجتمع الجزائري الذي يحتوي على شريحة كبيرة من الشباب، حيث أرسل الحاكم العام تقرير إلى والي وهران في 16 جوان 1916 يذكره فيها بضرورة تشجيع التجنيد الإختياري للجزائريين، وذلك من خلال إغرائهم بإمتيازات معينة، حيث تعمدت تدوين هذه الإمتيازات التي يتحصل عليها المجند باللغة العربية في الصحف الكبرى، ليتمكن جميع الجزائريون من قرائتها وفهمها، وهي كالتالي :

1. حق المجندين القدامى والمسرحين في فتح مقاهي.
2. منح وظائف مع رواتب شهرية تأخذ من ميزانية البلديات والعمالة.
3. تخصص هذه الإمتيازات حتى لفائدة معطوبي التجنيد العسكري(**12**) .

إن السلطة الفرنسية لم تكن لتمنح هذه الإمتيازات لولا حاجتها الماسة للجزائريين في الحرب، ما يدل على ضعفها العسكري، فبعد أن أغرت الجزائريين بهذه الإمتيازات، إنتقلت بعدها لتسهيل عملية نقل المجندين الجزائريين إلى فرنسا، وذلك بتوفير شهادة الإقامة لهم، فيتم نقلهم إلى فرنسا بعد تقرير الأطباء الذي يؤكد سلامة صحة المنخرطين.

كما مس التجنيد كل الجزائريين سواء في داخل البلاد أو خارجها، فقد أرسل الحاكم العام قرار إلى والي وهران بتاريخ 19 جوان 1916، جاء فيه : "أن كل الجزائري مقيم في الخارج يتوجب عليه المشاركة وذلك بإرسال طلب إلى والي عمالته مصحوبا بجواز سفر موقع من طرف رئيس الدائرة، ويحمل صورة شمسية مع بصمة صاحبه، مع تصريح والي العمالة على أن يتقدم إلى الثكنات العسكرية الفرنسية "(**13**). وقد منحت السلطة الفرنسية تسهيلات مالية تخص التجنيد مع تحديد مدة التجنيد العسكري، وقد وضح هذا القرار أنواع التجنيد، كالتالي:

- **التجنيد من ثلاثة إلى أربع سنوات**: هذا النوع يسمح بالحصول على مكافئة مالية تقدر بمائتين وخمسين فرنك، منه مائة وخمسون عند التوقيع والبقية بعد سنتين، أما التجنيد لمدة 4 سنوات فالمكافئة تقدر بأربعمائة فرنك، منها مائتين عند التوقيع والبقية بعد سنتين.
- **التجنيد طيلة مدة الحرب**: في هذا النوع يتلقى المجند مائتين فرنك عند التوقيع، ومائة فرنك بعد مرور 6 أشهر من التجنيد.
- **الجزائريون الذين خدموا في الجيش ولا يتقاضون معاشا** : لهم حق التجنيد طيلة فترة الحرب ويتلقون مقابلها منحة كالسابقة، أما إعادة التجنيد فلا يمكن لها أن تتجاوز 4 سنوات ما يسمح بالحصول على مكافئة تقدر بثلاثمائة وخمسين فرنكا، يستلم منها مائتين وخمسين عند التوقيع والباقي بعد سنتين.
- **المجندون الجزائريون الذين تقاعدوا منذ 1 جانفي 1910م** : يتم إخضاعهم إلى قانون جويلية 1901م الذي يفرض عليهم عشرة سنوات خدمة كإحتياط، أما قانون جويلية 1903 فيمس المجندين الذين يتلقون معاشا للتقاعد بعد أداء 16 عاما من الخدمة**(14)**.

شهدت سنة 1916 قمعا شديدا في الجزائر ضد الجزائريين، لاسيما بعد قيام ثورة الأوراس في تلك السنة ضد التجنيد، حيث تخوفت السلطة الفرنسية من أن تنتشر المعارضة ضدها في أرجاء البلاد **(15)**، ولكن على الرغم من ذلك أعلن العديد من الجزائريين معارضتهم للتجنيد الإجباري في عمالة وهران. فإنتشر العنف والإضطراب في العمالة، إضافة لذلك إعتمدوا على الأدب الشعبي للتعبير عن شعورهم المعادي لفرنسا لاسيما في الأوقات التي تتميز بإصدار القوانين الإستثنائية، غير أن السلطة الفرنسية لم تقف مكتوفة الأيدي بل بالعكس واصلت خطتها للتجنيد**(16)** .

أصدرت السلطة الفرنسية المرسوم الأول في 7 سبتمبر 1916، وهو ينص على تجنيد جميع الجزائريين الذين ولدوا بعد عام 1890م إجباريا وعدم السماح لأي شخص أن يحصل على أي إعفاء. بقطع النظر عن الشروط التي نص عليها قانون 3 فيفري 1912، وهو يتضمن تجنيد الجنود وفرق إحتياطية، كما حدد هذا المرسوم مدة التجنيد بثلاث سنوات**(17)** وكذلك واصل التأكيد على مسألة التعويض وقت اللزوم، كما إتبعت السلطة الفرنسية لذلك الإغراء أحيانا والعنف في الحين الآخر لإجبارهم على التجنيد**(18)**.

ظلت السلطة الفرنسية تمنح قروضا للعائلات المهمة لاسيما التي ساندتها خلال الحرب سواء ماديا أو معنويا، ففي حين كانت تمنح لهم 10.000 فرنك لمساعدتهم في سنة 1914 ، فقد نقصت هذه النسبة إلى 900 فرنك في سنة 1915 ، ثم إرتفعت قليلا إلى 2000 فرنك في سنة 1916 و ظلت هذه النسبة ثابتة إلى غاية 1918 حين إرتفعت إلى 3500 فرنك ، ما يدل على أن وعود فرنسا للجزائريين بأنها ستساعدهم بصفة دائمة مقابل وقوفهم إلى جانبها في الحرب باطلة ، لأنّ الواقع مختلف عن ذلك حيث أنها ركزت على مساعدة العائلات الموالية لها فقط من دون العائلات الجزائرية الأخرى **(19)**.

يتضح لنا من خلال ما ورد ، أن السلطة الفرنسية بالرغم من مساعدتها للعائلات الموالية لها ، إلا أن هذا لا يعني تعاطفها معها ، و لكن السبب في ذلك يعود لمصالح مشتركة بين الطرفين ، حيث نلاحظ أن نسبة القرض كانت مرتفعة مع بداية الحرب وهذا راجع لمتطلبات الحرب و حاجتها الماسة للجنود ودعم تلك العائلات لها في الدعاية للحرب ، ثم بدأت تتناقص هذه النسبة شيئا فشيئا مع نهاية الحرب ، و نهاية دور العائلات الموالية لها في تلك الفترة .

إبتداء من سنة 1917، جندت السلطة الفرنسية الشباب الجزائري والأوربي معا، حيث كانت مشاركة الجزائريين في هذه الحرب ضرورية لأنها تملك فئة شبابية كبيرة **(20)** هذا ما يظهر من خلال تقرير الحكومة العامة صدر في ربيع 1917، يتضمن تشجيع التجنيد وكذا مسألة التعويض كما يقول "كليمانصو" في هذا الصدد : "نحن لا نطالب بجنود فحسب، وإنما نرغب بجنود شباب حسب الإمكان"**(21)** فإستخدمت لهذا الغرض الموظفين الإداريين الذين منحت لهم سلطات واسعة حسبما نصها قانون 15 جويلية 1914، وذلك لتسيطر على الوضع وتساعد السلطة الفرنسية في مهمتها**(22)**.وقد صدرت عدة مراسيم حول التجنيد في هذه السنة، منها مرسوم 25 جانفي 1917 ، الذي شجع على تكثيف التجنيد وتجهيز فرق إضافية في شمال إفريقيا للإحتياط، كما أكدت على ذلك فيما بعد وزارة المستعمرات عندما أصدرت قرارا بتجهيز كل من دفعات 1917 -1918**(23)**. إذ توضح التقارير الفرنسية أن نتائج تجنيد دفعة 1918 مرت بشكل مرض، وعلى الرغم من تواصل عملية التجنيد إلا أن السلطة الفرنسية غيرت من قراراتها**(24)** ، حيث أصدرت قرارا في 1 جانفي 1918، ينص على إلغاء مسألة التعويض**(25)**.

يتبين لنا أن الشباب الجزائري قد أخذ بالقوة إلى الحرب، كما أن السلطة الفرنسية لم ترأف بحالهم وبحال ذويهم، إذ أنها لم تقتصر على التجنيد الإجباري بل أيضا إعتمدت طوال فترة الحرب على مسألة التعويض وإلغاؤها له في آخر سنة من الحرب، لا يمثل رحمة ولكن نهاية الحرب هي التي أدت لذلك القرار المتأخر.

2. تجنيد اليد العاملة المحلية:

ظل الطلب على اليد العاملة الجزائرية متواصلا، إذ أصدرت السلطة الفرنسية مرسوما ثانيا في 14 سبتمبر 1916، أي أسبوع واحد فقط بعد إصدار المرسوم الأول، مما يبين أنها لم تكتفي بتجنيد الجنود، بل أصدرت هذا المرسوم تدعيما له والذي يلزم الشباب الجزائري على العمل في المصانع الفرنسية التي صارت شاغرة بسب تعبئة عدد كبير من العمال الفرنسيين، ما جعلها بحاجة ماسة للجزائريين لكي يسدوا حاجتها**(26)** ، حيث هاجر أكثر من 119.000 عامل جزائري إلى فرنسا خلال سنوات الحرب**(27)**.

شهدت سنوات 1915-1916 تجنيد مكثف للعمال إداريا، كما أن العمال الجزائريين الذين كان يقدر عددهم في 1916، بحوالي 17.500 لم يلتحقوا بفرنسا لأن الحكومة تعاقدت معهم على العمل في مصانعها، وإنما لأنهم أجبروا على التوجه إلى فرنسا حسب مرسوم 14 سبتمبر والعمل في مصانع وزارة الدفاع ضد رغبتهم**(28)**.

لقد وصل سن التجنيد بالنسبة للعمال أقصاه 35 سنة، فيتعاقدون مع فرنسا على العمل مدة 3 إلى 6 أشهر بأجر حوالي 4,50 فرنك، وأحيانا 5 فرنك**(29)** ، والملاحظ أن هجرة العمال بكثرة جاءت من القبائل الصغرى وكذا القطاع الوهراني مثل مغنية بإعتبارها منطقة واقعة على الحدود**(30)**، كما أن السلطة الفرنسية لم تتوقف عند هذا الحد، بل ضاعفت من نسبة العمال في سنة 1917 واصلت تجنيدهم للعمل في المصانع العربية ومختلف الأعمال العمومية وذلك من خلال مصادتهم ومطاردتهم، كي يضطروا تحت وطأة الظروف الصعبة القبول بالعمل في فرنسا**(31)**.

أكد تقرير للحكومة العامة حول نسبة العمال الجزائيين المتواجدين في فرنسا شهرماي1917، أنه وصل لحوالي 80.000 عامل، ما يدل على هجرة كبيرة للجزائريين في تلك السنة ،والتي تعتبر في الأصل إجبارية وليست إختيارية**(32)**. كما شهدت سنة 1918 زيادة الطلب على العمال الجزائريين لتعويض الفرنسيين في الجبهة، إذ أسرعت السلطة الفرنسية في 1جانفي1918 لإصدار قرار ينص على تعيين

50.000 من العمال و50.000 من الجنود وتجهيزهم لدفعة 1918، وبتلك الطريقة وصلت نسبة المجندين للعمل في 1 جويلية 1918 حوالي 113.000 عامل(**33**). وفي هذا الإطار قال أحد الممثلين الماليين لعمالة وهران مؤكدا: "هذا لن يكفي بالغرض ويلبي حاجتنا، بل بالعكس قد يزيد من حالة البؤس والتذمر..."**(34).**

يتبين من خلال ما ورد، أن السلطة الفرنسية واصلت إستغلال الشباب الجزائري في الحرب سواء بتجنيد الجنود للدفاع عنها في الجبهة أو بتجنيد العمال للعمل في مصانعها، لكن الواضح في الأمر أن الجزائري هو الوحيد ضحية هذه الحرب، إذ أنه خرج منها بأكثر الخسائر، والأكثر من ذالك أنه راح ضحية حرب لا تمد له بأي صلة ولا فائدة له من محاربتها.

3. بداية الإصلاحات 1914-1918 :

شرعت السلطة الفرنسية في تطبيق مجموعة من الإصلاحات خلال فترة الحرب، وذلك لتهدئة الوضع الذي كان جد متوتر لاسيما مع تكثيف عملية تجنيد الشباب الجزائري وتزايد معاناة ذويهم، فبالرغم من أن الجزائريين لطالما طالبوا بالإصلاح مابين 1900-1914 من خلال الوفود الجزائرية، إلا أن السلطة الفرنسية فضلت فترة الحرب وذلك لتسيطر على الجزائريين خاصة بعد الدعاية المعادية لها في داخل البلاد و خارجها، وأمام تزايد الشغب السياسي والمقاومة المسلحة رأت ضرورة في القيام بمجموعة من الإصلاحات في الجزائر(**35**).

أصدرت السلطة الفرنسية في 13جانفي 1914 قرار ينص على زيادة عضوية الجزائريين في مجالس البلديات ذات الصلاحيات الكاملة، على أن لا تتجاوز الزيادة ثلث كامل الأعضاء، كما يشترط على المصوت الجزائري أن يكون عمره 25سنة، ومقيما بإستمرار في بلديته لمدة سنة على الأقل، بالإضافة لشروط أخرى : أن يكون موظفا عند الدولة أو متقاعدا وأن يكون عضوا في الغرفة الزراعية أو التجارية وأن يكون حاملا لشهادة ممنوحة له من طرف فرنسا، وحاصلا على وسام فرنسي(**36**) ، وهكذا تبدو هذه الإصلاحات أنها متساهلة مع الجزائريين إلا أن السلطة الفرنسية إستخدمتها لكسب المزيد من الأعيان الجزائريين إلى جانبها في الحرب، بينما الأهالي الجزائريين لم يتغير وضعهم.

لقد صوت المجلس الوطني الفرنسي على قرار 15 جويلية 1914، الذي عدل به بعض مظاهر قانون الأهالي، كإستثناء بعض الجزائريين الموالين لفرنسا من قانون الأهالي، والإكتفاء بتغيير إسم الإحتجاز السري بعد خمس سنوات بالمراقبة الشديدة، في حين أنه لم يحدث أي تغيير إيجابي لصالح بقية الجزائريين كوضع حد للسلطة الواسعة المعطاة للإداريين الفرنسيين في البلديات المختلطة(**37**).

كما يمكننا الملاحظة من خلال هذا القرار أن الحاكم العام ليتود (Lutaud) لم يكن متحمسا لهذه الإصلاحات، ومما يدل على ذلك إصراره على بقاء قانون الأهالي كضرورة لتأديب الجزائريين. ولم يقتصر عند هذا الحد، بل أكد أيضا على بقاء المجلس المالي على حاله في يد أبناء الجالية الأوربية(**38**) الذين يمثلون الأقلية في الجزائر ولكن لديهم تأثير كبير في مجرى الأمور(**39**). ويظهر من هنا بأنه من معارضي الإصلاح في الجزائر، وتحسين أوضاع الجزائريين.

شهدت الجزائر سنة 1915 إضطرابات على مستوى العمالات الثلاثة، تمثلت في حرب العصابات، والشغب السياسي، إضافة للفرار من الجيش الفرنسي سواء في داخل البلاد أو في فرنسا، وذلك تعبيرا منهم عن رفضهم للتجنيد الإجباري. في تلك السنة إقترح بعض الفرنسيين على السلطة الفرنسية ضرورة الإصلاح في الجزائر(**40**) .وقد طرح الكولونيل هاملين (Hamelin) مشروعا في 13 جانفي 1915 لصالح السلطة الفرنسية على وزارة الحربية، تضمن فيه منح المحاربين في سبيل فرنسا الجنسية مباشرة من دون أي شرط، وأكد على ذلك من أجل كسبهم، وذلك بمنحهم هذا الإمتياز الذي يجعلهم يثقون بفرنسا ويواصلوا على ولائهم لها(**41**).

بدأت السلطة الفرنسية بتطبيق الإصلاحات في الجزائر في 25 نوفمبر 1915، حسب برنامج كليمانصو **(42)**وليغ**(43)** الذي أوصى بما يلي :

- تجنيد الجزائريين دون مطالبتهم بالتخلي عن أحوالهم الشخصية كمسلمين.
- توسيع القسم الإنتخابي الجزائري.
- تمثيل الجزائريين في المجالس المحلية مع حق إنتخاب رؤساء المجالس في البلديات ذات الصلاحيات الكاملة.
- إصلاح الضرائب العربية، مع إحترام الممتلكات للجزائرية**(44).**

يتبين من خلال هذا البرنامج، أنه بعيد عن ترضية الوطنيين الجزائريين، إذ أن الجزائريين لطالما رفضوا التجنيس والتجنيد بشتى الطرق حتى قبل إندلاع الحرب العالمية الأولى، ولم يأملوا في تعديلات بل كانوا يطمحون لمنحهم الحقوق السياسية وإلغاء القوانين الإستثنائية، غير أن السلطة الفرنسية لم تفكر يوما في ذلك لأنه يتعارض مع مصالحها ومصالح الكولون معا، لذلك إكتفت بتعديلات معينة تتناسب معها.

أما "جونار" الذي كان حينها عضوا في مجلس الشيوخ الفرنسي فقد وافق على إجراء إصلاحات عاجلة، كما وافق كل من "كليمانصو" و"ليغ" على بنود برنامجهما، وكذلك أيد فكرة حصول الجزائريين على الجنسية الفرنسية وحصولهم تدريجيا على حقوقهم السياسية، إلا أنه رأى ضرورة بقاء نظام القسمين الإنتخابيين منفصلا**(45)**. وأمام توتر الوضع في الجزائر خلال سنة 1916 قامت السلطة الفرنسية بقمع شديد في البلاد، وفي تلك الفترة أرسلت لجنة تحقيق لتقصي الأوضاع وأوصت بمجموعة من إصلاحات، كالتالي :"دمج الجزائر في فرنسا ماليا، مع إلغاء المحاكم الرادعة ومشاركة الجزائريين في إنتخاب رؤساء المجالس البلدية، وكذا إعادة العمل بنظام الجماعة في القرى"**(46)**.

إن إقتراحات اللجنة لم تنفذ مثلها مثل برنامج كليمانصو وليغ، إلا أنها إعتبرت من خلال بنودها أكثر واقعية من حيث تخفيف معاناة الجزائريين، وعلى الرغم من توصيات اللجنة في سنة 1916 لتخفيف الضغط إلا أن السلطة الفرنسية واصلت عملياتها التنظيفية الظالمة في سنة 1917، ما يدل على عدم مبالاتها بأي أحد. وأمام الوضع السائد بعثت فرنسا لجنة تحقيق أخرى إلى الجزائر في 1917**(47)**.لدراسة أحوالهم، وقد تكونت هذه اللجنة من (جاكيير jaquier- فيتولي cuttoli- موتي moutet)، إذ أنها إقترحت نفس النقاط المدونة في لجنة 1916، بالإضافة لإقتراح تطوير التعليم الإبتدائي والتعليم المهني للجزائريين مع إصلاح الملكية العقارية للجزائريين**(48)**

إن السلطة الفرنسية إكتفت بإرسال لجان تحقيق إلى الجزائر في كل سنة، من دون أن تنفذ إقتراحاتهم حول الوضع السائد،وهكذا ظل الوضع إلى غاية 1918 مليئا بالقمع والإضطهاد، ولكن بعد أن صار "جونار" حاكما عاما للجزائر في 30 جانفي 1918، كرر نفس وعوده السابقة، كما أنه صوت على إلغاء الضريبة العربية التي عانى منها الجزائريون كثيرا، وبذلك خفف عنهم حملا ثقيلا**(49)**. وفي هذ الصدد كتب "طالب عبد السلام" في إحدى الجرائد الفرنسية أن برنامج السلطة الفرنسية لم يمنح للجزائريين حقوقهم السياسية لاسيما في الإنتخابات، إذ أنه ولغاية تلك السنة لم يكن للجزائريين الحق في التمثيل البرلماني الفرنسي**(50)**.

أما مشروع موتي (moutet)، فقد تداولته الحكومة العامة في الجزائر 1918، وتوصلت أخيرا لإدراج هذا المشروع كقانون أمضاه الحاكم العام "جونار" وصادق عليه في 14 ماي 1918. ويجدر الإشارة هنا إلى أن هذا المشروع كان مبنيا على إقتراحات كليمانصو، ليغ، جوكار التي تقدموا بها سنة 1915**(51)**.شهدت سنة 1918 عدة مشاريع إصلاحية على يد جونار، وكانت بدايتها ما بين شهري فيفري ومارس والتي تعلقت بالقضية العسكرية أي منح الحرية للجزائريين للوصول لكل المراتب العسكرية مع المساواة في الأجور**(52)**. وفي هذا الصدد قال الدكتور "ابن ثامي" حول ذلك :" ... نحن نطالب بالمساواة

في المراتب العسكرية مثل الفرنسيين والمساواة في الخطر، والمساواة في المسؤولية **(53)** ". ومن هنا نجد أنه من أبسط الحقوق أن يتحصل المجندين الجزائريين على المساواة لكي لا يحسوا أنهم أقل شأنا، لذلك سعت الحكومة لهذا الإصلاح.

كما أصدرت الحكومة العامة قانونا لتنظيم الجزائر إداريا في 1 أوت 1918، يقتضي إعادة نظام الجماعة في الدواوير في البلديات ذات الصلاحيات الكاملة**(54)**.و شهد التمثيل النيابي للجزائريين تطورا نوعيا في البلديات ذات الصلاحيات الكاملة حسب مرسوم 13 جانفي 1914 الذي دعمه مرسوم 6 فيفري 1919. فمثلا في عمالة وهران وصلت نسبة الأعضاء 9 في المجلس العمالي بوهران مقابل 27 فرنسي و10 في باقي العمالات**(55)**. كما علق بعض الجزائريين على عملية التمثيل في جلسة المفوضيات المالية، أنه لا بد من التوازن في الإنتخابات ما بين البلديات ذات الصلاحيات الكاملة والبلديات المختلطة سواء للجزائريين أو الفرنسيين على حد سواء، على حسب القائمة الإنتخابية المعينة**(56)**. وبعد نضالات الوطنيين الجزائريين ومطالبة أعضاء النخبة الجزائرية بالحقوق السياسية منذ القرن 19 م جاء قانون 4 فيفري 1919.

الهوامش :

* تنبيه لبعض المختصرات الواردة في النص:

- **D. F** : Délégations Financières
- **E.S.G.A**:Exposé de la situation générale de l'Algérie.
- **ARCH.com**: Archives Communales.
- **J.O.R.F** : journal Officiel de la République Française.
- **C. G. D .O** : Conseil Général du Département d'Oran.
- **D.A.W.O** : Direction des Archive de la wilaya d'oran.
- **B.O.M.G** : Bulletin Officiel des ministère de la guerre.

هوامش النص :

(1) J.O.R.F, 07 Février 1912.

(2) Le Petit Tlemcenien, 30 Novembre 1916.

(3) D.F, Section Arabe, 3° séance, 9 juillet 1915, pp 9-10.

(4) E.S .G.A, En 1916, p50

(5) Legrand (J), « d'Oran à arras », in AF (Bull), mai 1916, n°5, p183.

(6) L'Echo d'Oran, 31 août 1916

(7) C.G.D.O, Rapport du préfet, Octobre 1916, p200.

(8) Code de l'Algérie Annoté, 1916-1920, p11.

(9) D.F, S.A, 4° séance, 13 juin 1916, p25.

(10) Ageron (ch.R), les Algériens musulmans et la France (1871-1919), Paris, PUF, 1968, T2, p1166.

(11) E.S.G.A, en1916, p135

(12) ARCH.com d'El Malah, Boîte n°22, Affaire indigène 1916.

(13) ARCH .com d'El Malah Boîte n°22, Affaire indigène 1916 .

(14) ARCH .com d'El Malah, Boîte n°22, Affaire indigène 1916.

(15) سعد الله (أبوالقاسم) ، الحركة الوطنية الجزائرية (1900-1930) ، ط 1 ، بيروت ، منشورات دار الآداب ، 1969 ، ج2 ،ص 307.

(16) A RCH. Com de Beni Saf, Boite n°1, Mobilisation

(17) J.O.R.F, 11 septembre 1916.

(18) جندت السلطة الفرنسية حوالي 172.019 خلال سنوات الحرب.

(19) Délébirations du conseil municipal de Tlemcen (1912-1920).

(20) Martin (Claude), Histoire de l'Algérie française (1830-1962), Paris, P.U.F, Ed. Es 4 fil Aymon, 1963, p30

(21) Le Républicain sud oranais, 7 et 10 Février 1917.

(22) C.G.D.O, Rapport du préfet, Octobre 1917, p37

(23) J.O.R.F, 30 Janvier 1917 **(24)** C.G.D.O, Rapport du Préfet, Octobre 1918, p 367. **(25)C**ode de l'Algérie Annoté, 1916-1920, p70

(26) J. O.R.F, 17 Septembre 1916.

(27) Le Républicain sud oranais, 15 Mai 1916.

(28) Ageron (ch.R), les Algériens musulmans et la France (1871-1919), T2, p1158.

(29) Meynier (G), l'Algérie révélée, la guerre de (1941-1918) et le premier quart du xx siècle, 1ed, Genève, libraire droz, 1981, p412. **(30)** D.A.W.O, La série I, 4473, Politique indigène enquête générale.

(31) C.G.D.O, Rapport du préfet, Octobre 1917, pp31-372

(32) Meynier (G), l'Algérie révélée …, p412.

(33) Mercier (Gustave), **«** les Indigènes Nord - africains et la guerre **»**, in R.P, (1 juillet 1918), p205.

(34) D.F, S.C, 3° séance, 7 Avril 1918, p180.

(35) تضمنت مطالب الوفود الجزائرية: تخفيض الضرائب، إلغاء قانون الأهالي والمحاكم الرادعة، مع توسيع التمثيل النيابي، وتحسين التعليم....

(36) Raymoud (Robert**), «** Les Réformes Algériennes **»**, in AF (Bull),Novembre 1918, p368.

(37)B.O.M.G, 1914, p320.

(38)أصر هؤلاء الأوربيون على عدم إقرار نظام الاقتراع العام في الجزائر و إجراء انتخابات حرة بحيث يشترك فيها جميع السكان و ينتخبون مجلسا نيابيا.

(39)ARCH. Com d'Ain Témouchent, Boite n° 71, Affaire indigène

(40) Afrique Française (Bull), **«** L'Algérie **»,** Octobre - Décembre 1915, n° 10 et 12, pp 330-331.

(41) Ageron (CH.R), les Algériens musulmans et la France, T2, p119

(42)كان كليمانصو عندئذ رئيسا للجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ

(43)كان ليغ عندئذ رئيسا للجنة العلاقات الخارجية في مجلس النواب

(44) Afrique française (Bull), « L'Algérie **»,** janvier- février 1916, n°1 et 2, pp43-44**.**

(45) Jonnart, **«** Pour l'Algérie **»**, in AF (Bull), Octobre - Décembre 1915, n°10 et 12, pp267-268

(46) Ageron (ch.R), **«** une Politique Algérienne libérale sous la Troisième République (1912-1917), Etude historique de la loi du 4 février 1919 **»**, in RHMC, avril- juin 1959, n° 6, p139.

(47) إن الأمير خالد قام بخطوة جريئة في 1917 حيث شارك مع إخوانه التونسيين في مؤتمر رابطة حقوق الإنسان بباريس، وطالب أن يكون للجزائريين تمثيل في البرلمان الفرنسي وفي مجلس الشيوخ.

(48) L' Echo d'Oran, 10 Juin 1917

(49) Piquet (victor), **«** Le Projet de la loi sur l'accession des indigènes Algériens aux Droits politiques **»**, in AF (Bull), juillet - Aôut 1918, n°7 et 8, p227.

(50) Ageron (ch.R), les Algériens musulmans et la France, T2, p1205.

(51) IBID, p1206.

(52) J.O.R.F, 10 Mars 1918

(53) Le Réveil de Mascara, 20 Novembre 1918.

(54) D.A.W.O, La série I, 4471, Notice signalétique des caids d'Oran.

(55) C.G.D.O, Rapport du préfet, 1919, p120.

(56) D.F, Section arabe, 3° séance, 13 Mars 1918.